

العبادي يلغي جميع الدعاوى القضائية التي طالت صحفيين عراقيين في عهد المالكي

2014-12-18 وكالات

رحب مرصد الحريات الصحفية بقرار رئيس الوزراء حيدر العبادي القاضي بإلغاء جميع الدعاوى القضائية التي طالت عددا من الصحفيين والمؤسسات الاعلامية في عهد الحكومة السابقة.

وأكد مرصد الحريات الصحفية ان قرار رئيس مجلس الوزراء بإسقاط جميع التهم الموجهة للصحفيين والمؤسسات الإعلامية، التي رفعها رئيس الوزراء السابق نوري المالكي بصفته الرسمية، لا يعني تدخلا في عمل القضاء، كون العبادي هو المسؤول الآن بصفته رئيسا للوزراء. وأشار المرصد الى ان خطوة رئيس الحكومة هي خطوة إيجابية باتجاه ترسيخ مبادئ الديمقراطية وحرية التعبير في البلاد.

وشدد مرصد الحريات الصحفية على أن الاجراء يبعث رسائل اطمئنان إلى جميع وسائل الإعلام العراقية في ممارسة دورها الرقابي على اداء جميع مؤسسات الدولة. ان هذا القرار من شأنه انهاء حقبة حرجة اتسمت بالعداء والتوتر بين الحكومة والصحافة المحلية، لكننا نشهد تغيرا ملحوظا في طبيعة العلاقة بين الجانبين والتي نأمل في تطورها وتكاملها خدمة لمصالح البلاد.

وجدد مرصد الحريات الصحفية تأكيده على ان وسائل الإعلام تأخذ على عاتقها مسؤولية تقويم عمل الحكومة ومؤسسات الدولة في مكافحة الفساد وخرق القانون، وان قرار حكومة العبادي من شأنه تعزيز مشاركة وسائل الاعلام وتفعيل رقابتها على أداء الجهات التنفيذية.

وفي هذه المناسبة، حث المرصد المؤسسات الصحفية ووسائل الاعلام العراقية على تحمل مسؤوليتها والالتزام بأخلاقيات المهنة وعدم استغلال هذا الانفتاح الحكومي للتشهير بشخصيات رسمية من دون أدلة ووثائق.

وثن مرصد الحريات الصحفية قرار رئيس مجلس الوزراء حيدر العبادي بانتهاء الملاحقات القضائية بحق الصحفيين، معتبرا هذا الاجراء خطوة مسؤولة لضمان الحريات الصحفية والاعلامية المسؤولة التي كفلها الدستور العراقي الدائم.

وسجل مرصد الحريات الصحفية والمنظمة الشريكة له مراسلون بلا حدود، في 19 شباط 2014، لجوء العديد من المسؤولين الإداريين والسياسيين في الأشهر الأخيرة إلى متابعة الصحفيين ووسائل الإعلام أمام المحاكم بغرض منعهم من القيام بمهمتهم الإخبارية، وحوكم عدد من الصحفيين لمجرد تنديدهم بالفساد وإساءة استخدام السلطة من قبل بعض المسؤولين.

وعلى هذا الأساس، طالبت مراسلون بلا حدود ومرصد الحريات الصحفية، بعد اصدار مذكرة القاء القبض على الصحفي البارز سرمد الطائي، بإلغاء جميع المتابعات القضائية ضد الفاعلين الإعلاميين.

وتستند المحاكمات الزائفة، إلى قوانين موروثه من النظام القديم للحكم متعلقة بالصحافة والنشر. وطالب مرصد الحريات الصحفية مجلس القضاء الاعلى إلغاء بعض النصوص التشريعية التي كانت معتمدة في ظل النظام السابق ومازالت سارية المفعول في الوقت الراهن رغم أنها تدخل في نطاق القوانين السالبة للحرية.

وتشمل القوانين السالبة للحرية، على وجه الخصوص، المواد 82، 83، 84، 201، 202، 210، 211، 215، 225، 226، 227، 229، 403، 433 و 434 من قانون العقوبات رقم 111 لسنة 1969، الذي يُنزل أقدس العقوبات على جرائم الصحافة والنشر، مما يمثل خطراً حقيقياً على حرية التعبير وحرية الصحافة في العراق.